

مرسوم سلطاني  
رقم ٨٢/١١٥

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعتبر مشروع طرق مدينة صور المحدد في المذكرة والرسومات التخطيطية الاجمالية المرفقة من مشروعات المنفعة العامة .
- مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء على الاراضي اللازمة للمشروع المذكور وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .
- مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في ٩ ربيع الأول سنة ١٤٠٣ هـ  
الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٨٢ م

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة المواصلات بشأن نزع ملكية  
الممتلكات اللازمة لتنفيذ طرق مدينة صور

يقتضي التخطيط العام لمدينة صور باعتبارها مركزاً بحرياً هاماً انشاء شبكة للطرق الداخلية لتربط قرى المدينة بعضها ببعض تبلغ ١٢,٥ كيلومتر كمرحلة أولى ويتعين نزع ملكية الممتلكات التي تعترض مسار تلك الطرق طبقاً للخرائط المرفقة التي أعدتها وزارة المواصلات .

ونأمل استصدار مرسوم سلطاني يقضي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع ، اذ انه سيؤدي الى انعاش هذه المدينة من الناحية الاقتصادية وتطوير مستوى الحياة فيها .

وزير شؤون الأراضي والبلديات

التاريخ : ٧ ديسمبر ١٩٨٢

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٥٥) الصادرة في ١/١/١٩٨٣